

قرار رقم (٢٢٠٧) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠٢٤
بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسم الوسيط .

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومى
			من	الى		
١	مارينا جمال فؤاد نخله	٤٧٦٢١	تشب لتأمينات الحياه - مصر	ثروة لتأمينات الحياه	٢٠٢٥/١١/١٤	٢٩٢١١٠٣٢٢٠٠٩٢٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح